

الفهرس العام

العنوان	الصفحة
مقدمة التحقيق	٥
التعريف بمؤلف الكتاب	١١
التعريف بالكتاب ومنهج المؤلف فيه	١٩
اسم الكتاب ونسبته إلى مؤلفه	٢٧
عملي في الكتاب	٣١
وصف المخطوطات	٣٣
صور المخطوطات	٤١

كتاب: فتاوى العلاني

- ١ - مسألة: وقع الاستفتاء عنها بيت المقدس: في التَّعْرِيفِ الَّذِي كَانَ يُعْمَلُ بِالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى ٥١
- ٢ - مسألة: في ليلة النصف من شعبان: هل صحَّ فيها فضلٌ على غيرها أم لا؟ ٦٣
- ٣ - مسألة: في نصرانيٍّ ذمِّيٍّ علا بناؤه على بناء جاره المسلم ٧١
- ٤ - مسألة: في رجلٍ ليسَ من أهل العلم تذاكرَ هو وجماعةً من أمثاله في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرُ ﴾ [المائدة: ٩٠] ٧٤

- ٥ - مسألة: اثنان تنازعا في وظيفة دينية لها معلومٌ مقررٌ بشرطِ الواقفِ ٨٠
- ٦ - مسألة: في رجلٍ ادَّعى على آخرٍ دراهمَ معلومةَ المقدارِ ٨١
- ٧ - مسألة: في وظيفةٍ توقَّفَ شرطُ واقفِها أن يكونَ مباشرُها قِيَمًا بمذهب الإمام أبي حنيفة ٨٤
- ٨ - مسألة: في ناظرٍ وقفٍ باعَ شيئاً من مغلِّ الوقفِ أو من أملاكه الجائزِ .. ٨٧
- ٩ - مسألة: في وقفٍ شرط واقفه أنَّ الناظرَ فيه يبدأ بعمارته ٨٨
- ١٠ - مسألة وقعت بالديار المصرية: في امرأةٍ طَلَّقَتْ ولها ولدٌ استحقَّتْ حَضَانَتَهُ فظَهَرَ بها بَرَصٌ ٩٣
- ١١ - مسألة وقعت بدمشق المحروسة: في رجلٍ بيده وقفٌ موقوفٌ عليه أَيَّامَ حياته لا يَشْرِكُهُ فيه مشاركٌ ٩٥
- ١٠٠ * المسائل الواردة من غزّة
- ١٢ - السؤال الأول: في استعمال آبارِ ثمودَ غيرِ بئرِ الناقَةِ، هل النَّهْيُ عنه نهْيٌ تنزيهٍ أم تحريمٍ؟ ١٠٢
- ١٣ - السؤال الثاني: في نوم المُحتَبِي ما الأصحُّ فيه هل ينقضُ الوضوءَ أم لا؟ ١٠٦
- ١٤ - السؤال الثالث: في الدعاء في الركوع وقولِ أبي العباسِ القُرْطُبِيِّ - رحمه الله تعالى - في «شرح مسلم» أنه يكره على قولِ الجمهورِ ١٠٧
- ١٥ - السؤال الرابع: فيمن قرأ الفاتحةَ أو بعضها ناسياً سراً في موضعِ الجهرِ هل الأفضلُ أنَّهُ لا يُعيدُها أم لا؟ ١٠٩
- ١٦ - السؤال الخامس: في الإمام إذا أحدثَ في الصلاةِ الجهريةِ وكان قد قرأ بعضَ الفاتحةِ فاستخلفَ مأموماً قرأ أكثرَها ١١٠

- ١٧- السؤال السادس: فيمن دخل المسجد فرأى فُرْجَةً في الصفِّ الأول وبين يدي الدَّاخِلِ رجلٌ يصلي إلى سُترةٍ ١١١
- ١٨- السؤال السابع: فيمن دخل عليه وقت الصلاة وهو نائم؛ هل الأفضل أن يُنبَّههُ ١١٢
- ١٩- السؤال الثامن: فيمن رأى على بالغٍ عاقِلٍ لباسَ حَرِيرٍ؛ فهل يجبُ الإنكارُ عليه أم لا؟ ١١٥
- ٢٠- السؤال التاسع: في قول الإمامِ الرَّافِعِيِّ والشيخِ محيي الدِّينِ النَّوَوِيِّ -رحمهُ اللهُ عليهما- أنَّ الزيادةَ على خمسةِ أثوابٍ في الكفنِ مكروهَةٌ على الإطلاقِ، فهل مرادُهُما كراهةُ تنزيهٍ أم تحريمٍ؟ ١١٦
- ٢١- السؤال العاشر: في الخُضْرِ التي تُسقى بماءٍ نَجِسٍ ولا تُغسَلُ، هل يصحُّ بيعه على مذهبِ الشَّافِعِيِّ -رحمه اللهُ- أم لا؟ ١١٧
- ٢٢- مسألة: في القيامِ ليلي العَشرِ الآخِرِ من رمضانَ في جماعةٍ ١٢١
- ٢٣- مسألة: في حارةٍ تشتملُ على مساكنَ وأبنيةٍ قديمةٍ، وقفها واقفٌ مالكٌ لها على طائفةٍ مخصوصين ١٣٩
- ٢٤- مسألة وردت من غَزَّة: في امرأةٍ لها أولادٌ وليسَ لها أبٌ ولا جدٌّ، وكَلَّتْ زوجها في بيعِ حصَّةٍ معيَّنةٍ ١٤٢
- ٢٥- مسألة: في واقفٍ وقفَ رباطاً على خمسةِ عشرَ نفساً من الفقراءِ يُقيمون به وشيخٍ لهم ١٤٤
- ٢٦- مسألة وردت من بلدِ الصلت: في واقفٍ وقفَ وقفاً على جهةٍ برٍّ وشرطَ النَّظَرِ فيه لرجلٍ مُعيَّن ١٤٥
- ٢٧- مسألة: في رَجُلٍ لَعَنَ كُلَّ مَنْ في بلد الخليلِ -عليه الصلاة والسلام- من الأحياءِ والأمواتِ ١٤٦

العنوان	الصفحة
٢٨- مسألة وردت من غَزَّة: في واقفٍ وَقَفَ وَقَفًا على أولاده الأربعة وسمَّاهم ذكْرينِ وأنثيينِ	١٤٧
٢٩- مسألة: في رَجُلٍ وَقَفَ وَقَفًا على شخصٍ مُعَيَّنٍ مُدَّةَ حَيَاتِهِ	١٤٩
٣٠- مسألة وردت من الرَّمْلَةِ: في رجلٍ أَمَرَ زوجته أن تترحلَّ من دارٍ هُما ساكنانِ بها	١٥٢
٣١- مسألة: في رَجُلٍ وَقَفَ وَقَفًا على المشتغلينَ بالقرآنِ المجدِّ والنَّحوِ المفيدِ	١٥٢
٣٢- مسألة: في رَجُلٍ وَقَفَ وَقَفًا على شخصٍ مُعَيَّنٍ ثُمَّ على أولاده وأولادِ أولاده	١٥٣
٣٣- مسألة: في ناظرٍ مدرسةٍ كَتَبَ خَطَّهُ أن لا يُزَادَ على فقهائِها لاستقبالِ سنةٍ كاملةٍ	١٥٤
٣٤- مسألة وردت من بلد الخليل عليه السلام: في رجلٍ ماتَ وتركَ إخوةً لأمٍّ وأخاً وأختاً لأبٍ	١٥٦
٣٥- مسألة وردت من بلد الخليل عليه السلام: في هذا الطَّاعونِ النَّازلِ بأهلِ غَزَّةَ والرَّمْلَةِ وبعضِ السَّواحلِ	١٥٧
٣٦- مسألة وردت من غَزَّة: في قبورٍ تُحْفَرُ للمسلمينَ بلا لحدٍ؛ بل يُشَقُّ وسطُ القبرِ	١٦٠
٣٧- مسألة: في وقفٍ وَقَفَهُ مالِكُه على شخصٍ مُعَيَّنٍ ثُمَّ من بعده على أولاده ونسلِهِم وَعقبِهِم	١٦٤
٣٨- مسألة: في رجلٍ وَقَفَ عليه وَقَفٌ، ثُمَّ من بعده على أولاده	١٦٥

- ٣٩ - سؤال آخر في هذا الوقف بعينه: أن جماعةً من أهل الوقف في
 ١٦٧ درجةٍ وآخرون في درجةٍ أخرى
- ٤٠ - مسألة: في مسجد جامع في قرية مطروقة كثيراً على الدرب السالك ..
 ١٦٧
- ٤١ - مسألة: في واقف وقف أماكن معينة على أخته، ثم من بعدها
 ١٧٠ على أولاده لصلبه
- ٤٢ - سؤال آخر يتعلق بهذا الوقف بعينه: وهو أن نسب بنت الواقف
 ١٧٢ المذكورة توفيت وانتقل نصيبها إلى ابنها عبد الله
- ٤٣ - مسألة: في رجل وقف وقفاً أيام نزول الطاعون ببلده على أولاده
 ١٧٤ لصلبه
- ٤٤ - وقف الحصة بقرية «بوبيل» وهي النصف
- ١٧٥
- ٤٥ - كتاب وقف من الشامي
- ١٨٢
- * أسئلة واردة من الديار المصرية:
- ٤٦ - السؤال الأول: بيع المرتد من الكافر هل يجوز؟
- ١٨٨
- ٤٧ - السؤال الثاني: نقل ابن الرفعة في كتاب «القضاء» عن ابن أبي
 ١٩١ الدم وجهين في أن القيمة ما تنتهي إليه الرغبات
- ٤٨ - السؤال الثالث: إن التسوك هل يستحب فعله باليد اليمنى أم باليد
 ١٩٣ اليسرى؟
- ٤٩ - السؤال الرابع: إذا قال: وكَلْتُك فيما أملكه وفيما سأملكه
- ١٩٤
- ٥٠ - السؤال الخامس: المسبوق في صلاة الجمعة إذا قام إلى الركعة
 ١٩٦ الثانية هل يقرأها سرّاً أم جهراً؟
- ٥١ - السؤال السادس: لو أراد المكي أن يحرم قارناً؛ هل يخرج إلى
 ١٩٧ أدنى الحل أم يحرم من مكة
- ٥٢ - السؤال السابع: السلم في القمص هل يجوز أم لا؟
- ١٩٧

- ١٩٨ ٥٣ - السؤال الثامن: ذكر الرَّافِعِيُّ قُبَيْلَ كتابِ الدِّيَاتِ عن «فتاوى البَغَوِيِّ» أَنَّهُ لو اشْتَرَى شَخْصٌ عَبْدًا ثُمَّ ارْتَدَّ.....
- ١٩٩ ٥٤ - السؤال التاسع: إِذَا غَرَقَتِ الْأَرْضُ الْمَبِيعَةُ أَوْ وُضِعَ عَلَيْهَا صَخْرَةٌ لَا يُمْكِنُ رَفْعُهَا.....
- ٢٠١ ٥٥ - السؤال العاشر: قَالَ الْأَصْحَابُ: «إِنَّ الرَّهْنَ يَكُونُ أَمَانَةً فِي يَدِ الْمُرْتَهِنِ».....
- ٢٠٦ ٥٦ - السؤال الحادي عشر: إِذَا فُكَّ الْحَجْرُ عَنِ السَّفِيهِ، ثُمَّ سَفِهَ فِي الدِّينِ دُونَ الْمَالِ.....
- ٢٠٧ ٥٧ - السؤال الثاني عشر: الدِّينُ الَّذِي عَلَى الْمَمَاطِلِ تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ عَلَى الصَّحِيحِ.....
- ٢٠٩ ٥٨ - السؤال الثالث عشر: قَالَ الشَّيْخُ فِي «التَّنْبِيهِ»: «وَإِنْ اشْتَرَى بِشَرَطِ الْخِيَارِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَمَا دُونَهُ جَازٌ».....
- ٢١١ ٥٩ - السؤال الرابع عشر: قَالَ الشَّيْخُ مُحِبِّي الدِّينِ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - فِي «شرح المَهْذَبِ»: «إِنَّ أَيَّامَ الْخِيَارِ يَدْخُلُ فِيهَا اللَّيَالِي لِلزَّرُورَةِ».....
- ٢١٤ ٦٠ - السؤال الخامس عشر: إِذَا أَتَى الْمُؤَدَّنُ بِالشَّهَادَتَيْنِ سِرًّا وَلَمْ يَسْمَعْهُمَا الْمُجِيبُ، فَهَلْ يَأْتِي بِهِمَا فِي الْإِجَابَةِ أَمْ لَا؟.....
- ٢١٥ ٦١ - السؤال السادس عشر: إِذَا اتَّفَقَ حُصُولُ الْكُسُوفِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَالَ الشَّافِعِيُّ رضي الله عنه: يَخْطُبُ لِلْجُمُعَةِ وَيَتَعَرَّضُ لِلْكُسُوفِ.....
- ٢٢٠ ٦٢ - السؤال السابع عشر: لو حَفَرَ قَبْرًا فِي مَوَاتٍ، هَلْ يَكُونُ أَحَقَّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ أَمْ لَا؟.....
- ٢٢١ ٦٣ - السؤال الثامن عشر: يُكْرَهُ التَّنْفُلُ بَعْدَ الْعَصْرِ كِرَاهَةً تَحْرِيمٍ.....
- ٢٢٢ ٦٤ - السؤال التاسع عشر: سَجُودُ التَّلَاوَةِ يُسْتَحَبُّ وَقَوْعُهُ عَقِيبَ آيَةِ السَّجْدَةِ.....

- ٦٥ - السؤال العشرون: إذا سافرَ سفرًا تُقَصِّرُ فيه الصلاة، ثمَّ أقامَ في بلدٍ لقضاءِ حاجةٍ ولم ينوِ الإقامةَ ٢٢٣
- ٦٦ - السؤال الحادي والعشرون: إذا أَحْرَمَ متمتعاً ثمَّ اعتمرَ بعد فراغِهِ من الحجِّ، هل يكون أفضلَ من الأفرادِ ٢٢٤
- ٦٧ - السؤال الثاني والعشرون: نقلَ الرَّافِعِيُّ عن الرُّويَانِيِّ أن المرأةَ إذا رَفَعَتْ صوتَهَا بالتلبية لا يَحْرُمُ ٢٢٥
- ٦٨ - السؤال الثالث والعشرون: هل يصحُّ حجُّ الولدِ المسلم مع اعتقادِ أبيه الكفرَ أم لا؟ ٢٢٦
- ٦٩ - السؤال الرابع والعشرون: المعضوبُ إذا كانَ بينه وبين مكَّةَ دونَ مسافةِ القصر، هل يجوز له الاستنابةُ أم لا؟ ٢٢٧
- ٧٠ - مسألة: في رجلٍ أقرَّ في مرضٍ موتهِ أنَّ المكانَ الفلانيَّ الذي في يده والأعيانَ الفلانيَّةَ ملكٌ لفلانٍ ٢٢٩
- ٧١ - مسألة: فيمن قال: يَحْصُلُ لي على سماعِ الدُّفِّ والشَّبابَةِ من الخشوعِ والاضطرابِ ما لا يَحْصُلُ لي على جبلِ عرفاتٍ، فماذا يجب عليه؟ ٢٣٠
- ٧٢ - مسألة: في رَجُلٍ وَقَفَ وَقَفًا على جهاتٍ برٍّ في جامعٍ، وشرط فيه شروطاً ٢٣١
- ٧٣ - مسألة: في رجلٍ أوصى على ولدهِ الطِّفْلِ إلى شخصٍ مُعَيَّنٍ ٢٣٣
- ٧٤ - مسألة وردت من الرَّملة: فيمن قال في حقِّ عليٍّ - رضي الله تعالى عنه - أنه لم تُعَرَفْ له شجاعةٌ ٢٣٤
- ٧٥ - مسألة: فيما قاله الشيخُ محيي الدِّينِ النَّوَوِيُّ - رحمه الله تعالى - في كتابه «الأذكار» أنه يُسْتَحَبُّ في حالِ السيرِ بالجنابةِ ٢٤١

العنوان	الصفحة
٧٦- مسألة: فيما إذا أسلم زيد إلى عمرو في شريح في كيل معلوم	٢٤٤
٧٧- مسألة: في رجل أوصى إلى شخص أن يستأجر من يحج عنه	٢٤٧
حجة الإسلام بست مئة درهم	٢٤٧
٧٨- مسألة وردت من غزّة: في رجل أوصى أن يُصرف من ماله في	٢٤٩
مصالح الجامع والمسجد اللذين أنشأهما	٢٤٩
٧٩- مسألة: في قرية موقوفة على نسل الواقف وعقبه، وشرط	٢٥١
واقفها أنها لا تُوجر من ذي شوكة ولا مُتجوه	٢٥١
٨٠- مسألة: في رجل وقف وقفاً على أولاده الثلاثة وهم: ذكرٌ وأثنيان ...	٢٥٢
٨١- مسألة: في أرض بها أبنية موقوفة على قوم معينين ليسكنوا فيها	٢٥٥
ويرتفقوا بها	٢٥٥
٨٢- مسألة: في مدرسة وقف لها أوقاف على من يكون بها من	٢٦٢
المدرسين والفقهاء	٢٦٢
٨٣- مسألة: في واقف وقف على أولاده الصغار، ثم على نسلهم	٢٦٤
وعقبهم	٢٦٤
* تتميم: الذي استقر عند دهما المقلدين من الفقهاء الفتوى	٢٦٤
باشتراط القبول في الوقف على المعين	٢٦٤
٨٤- مسألة: في وقف شرط واقفه أن يبدأ من ريعه بعمارة أصله	٢٦٦
* تتميم: في قاعدة ينبغي أن تلاحظ من شروط الواقفين، وهو أن	٢٦٨
ما ليس منوصاً عليه ينقسم إلى ثلاثة أقسام	٢٦٨
٨٥- مسألة: في وقف على المشتغلين بالعلم الشريف في مدرسة	٢٦٩
معينة كان يُصرف فيها إلى الفقيه	٢٦٩

العنوان	الصفحة
٨٦- مسألة: في الحديث الذي ذكره صاحب «الشَّهابِ» أن النَّبِيَّ ﷺ قال: «الصُّبْحَةُ تَمْنَعُ الرَّزْقَ»	٢٧١
٨٧- واقعة: تقدَّم في الكرَّاس الذي قبلَ هذا الفتوى المتعلقة بحارة المغاربة	٢٧٣
٨٨- مسألة: في أوقاف الخانقاه الفخرية بالمسجد الأقصى	٣١٢
٨٩- مسألة: في رجلٍ وقفَ ضيعةً على رجلٍ معيَّن، ثم من بعده على أولاده وأولادِ أولاده	٣١٤
٩٠- مسألة: في قريةٍ موقوفةٍ على جهاتٍ برٍّ، شرط واقفها أنَّها لا تُوجَّزُ أكثرَ من سنتين	٣١٥
٩١- مسألة وقعت ببيت المقدس حماها الله تعالى: وهو أنَّ العادةَ جاريةٌ فيها من الأزمان القديمة بأنَّه لا يُصلِّي بالناس صلاةَ المغربِ إلا إمامٌ واحد	٣٢٢
٩٢- مسألة: في أنَّه هل تختصُّ مضاعفةُ الصلاةِ في مسجدِ النَّبِيِّ ﷺ بما كانَ مسجداً في زَمَنِهِ خاصَّةً	٣٢٦
٩٣- مسألة: في وقفٍ على جماعةٍ محصورين، وشرط فيه أن ما فضلَ عنهم يُصرفُ في جهاتِ البرِّ	٣٢٨
٩٤- مسألة وقعت بغزوة: وهي أنَّ رجلاً من الوعاظِ تكلمَ في التفسيرِ فقال: «إنَّ اللهَ لم يُقسِمَ بشيءٍ من مخلوقاته أبداً»	٣٢٩
٩٥- مسألة وردت من المدينة الشريفة على ساكنها أفضلُ الصلاة والسلام: في رجلٍ وقفَ كُتُباً علميَّةً على من يتنفعُ بها من المشتغلين	٣٣٠
٩٦- مسألة: في خانقاهٍ وقفها واقفٌ على شيخٍ وجماعةٍ من الصوفيَّةِ	٣٣٢
٩٧- مسألة من بلد الخليل عليه السَّلام: في امرأةٍ وقفَتْ وقفاً على أولادها محمدٍ وخديجةَ وزينبَ	٣٣٤

العنوان	الصفحة
٩٨ - مسألة: في رجل تزوج امرأة على صداقٍ معين وأقبضها ثلثه ولم يدخل بها	٣٣٥
٩٩ - مسألة وردت من مدينة الصلت: في رجل زوّج ابنه الصغير من امرأة ولم يدخل بها، ومات الأب	٣٣٧
١٠٠ - مسألة وقعت بالديار المصرية وأنا بها سنة خمس وأربعين: في امرأة طلقت ولها ولدٌ رضيعٌ استحقت حضانتَه؛ فظهر بها برصٌ	٣٣٨
١٠١ - مسألة: في مدرسة موقوفة على الفقهاء وجُهل شرط الواقف فيها	٣٤٠
١٠٢ - مسألة وردت من بلد الخليل عليه السلام: في رجل مات وترك زوجةً حاملاً وإخوةً، فهل يجوزُ قسمةُ تركته قبل وضع الحمل أم لا؟	٣٤١
* أسئلة وردت من اليمن وأنا مجاور بمكة - حرسها الله تعالى - سنة خمس وخمسين	٣٤٣
١٠٣ - الأول: عن قوله تعالى: ﴿فَأَنْبَغُ سَبَبًا ۝٨٥ حَقَّ إِذَا بَلَغَ مَغْرَبَ الشَّمْسِ﴾.	٣٤٣
١٠٤ - الثاني: عن قوله تعالى: ﴿فَوَرَيْكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ۝٩٢ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾	٣٤٤
١٠٥ - السؤال الثالث: عن قوله تعالى: ﴿رَبُّ الشَّرْقِ وَالْمَغْرِبِ﴾	٣٤٦
١٠٦ - السؤال الرابع: عن ثلاثة نفرٍ وامرأةٍ ادّعى أحدهم أن المرأة ابنته والآخر أنها زوجته	٣٤٧
١٠٧ - مسألة: في رجل مات وترك ابنتين وبناتاً وزوجةً، فحضر أحد الابنتين والبنات والزوجة عند الحاكم	٣٤٩
١٠٨ - مسألة: في أرضٍ بلدٍ معروفةٍ باختصاص الإمام بجامعها بمنفعتها في مقابلة إمامته	٣٥٠

- ١٠٩ - مسألة: الغراسُ في الأرضِ المشتركةِ بغيرِ إذنِ ذكرِ الرَّافِعِيِّ في
 ٣٥١ «الشرح» والنَّوَوِيُّ أنه يُقْلَعُ مَجَانًّا
- ١١٠ - مسألة: في قريةٍ موقوفةٍ؛ الثلاثانُ منها على مدرسةٍ للشَّافِعِيَّةِ والحنفيَّةِ ..
 ٣٥٢
- ١١١ - مسألة: في رجلٍ أقامَ شاهدينِ على أنه وقعَ بينه وبينَ آخرَ
 ٣٥٥ تَفَاسُخٌ في إجارةٍ متقدِّمةٍ
- ١١٢ - مسألة: في رجلٍ أوصى بِسَلْبِهِ لرجلٍ، وقَبِلَ الموصى له ذلك
 ٣٥٦ بعد موتِ الموصي، فعَلامٌ يُنَزَّلُ اللفظُ المذكورُ؟
- * تذييب: تقدم في المسألة التي قبل هذه أن حكمَ الحاكمِ بصحةِ
 الإجارةِ التي أذنَ فيها للمباشرِ وهو ناظرٌ ينفذُ، لا سيما بعد انتقاله
 ٣٥٦ وخروجِ النظرِ عنه
- ١١٣ - مسألة وردت من بلد الخليل عليه السلام: في رجلين تنازعا
 فقال أحدهما: وَكَيْعُ بنِ الجراحِ، وعبدالله بن المبارك، وأبو عُبَيْدِ
 ٣٦١ القاسم بن سَلَامٍ أئمة مجتهدون
- ١١٤ - مسألة وردت من غزّة: في رجلٍ أقرَّ أنَّ المالَ الذي في يَدِ فلانٍ
 ٣٦٦ بن فلان - وسَمَّاهُ - على وجهِ القراضِ
- ١١٥ - مسألة: في رَجُلٍ وَقَفَ وَقَفًا وشرطَ أن يُصْرَفَ ريعه أرباعاً،
 ٣٦٨ فالرُّبُعُ منه للعمارةِ
- ١١٦ - مسألة: في رجلٍ أقرَّ لرجلٍ أجنبيٍّ في مرضٍ موتهُ أنَّ له في
 ٣٦٩ ذمَّته ثلاثة آلاف درهم
- ١١٧ - مسألة وقعت للمعز السَّيْفِي أرغون الكاملي: وهي أنه أوصى
 ٣٧٠ إذا توفي أن يُخْرَجَ من ثلثِ ماله ستون ألف درهم

- ١١٨ - مسألة: في رجل وقف وقفاً على عَتِيقِهِ أَيْدَمِرَ وَأَطْنَبِغَا، ثم
٣٨٢ على أولادهما
- ١١٩ - مسألة: في واقِفٍ وَقَفَ أَمَاكِنَ عَلَى جِهَتِي بَرًّا، وَهِيَ سَاقِيَةٌ
٣٨٣ لِلسَّبِيلِ
- ١٢٠ - مسألة: في رجلٍ قال: «إِن الصَّلَاةَ مِنَ النَّاسِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ..
٣٨٥
- ١٢١ - مسألة: في رجلٍ بيده دار بيت المقدس - حماه الله تعالى -
٣٨٦ يتصرف فيها سكناً وغيره
- ١٢٢ - مسألة وردت من غزوة: في رجل وقفَ أَمَاكِنَ مَمْلُوكَةً لَهُ عَلَى
٣٨٨ من يذكر في ذلك؛ على ولده محمدٍ ستَّةَ أَسْهُمٍ وَثُلُثًا سَهِمٍ
- * تَتِمِيمٌ لِلْمَسْأَلَةِ قَبْلَهَا: ذَكَرَ الْمُسْتَفْتَى أَنَّ سَتَّ النَّاسِ ابْنَةَ الْوَاقِفِ
٣٨٩ بَاقِيَةٌ إِلَى الْآنِ
- ١٢٣ - مسألة: في أَمَاكِنَ مَوْقُوفَةٍ عَلَى جَمَاعَةٍ وَنَسَلِهِمْ وَعَقِبِهِمْ وَلَهَا
٣٩١ نَاطِرٌ شَرْعِيٌّ مِنْ جَمَلَةِ الْمُسْتَحْقِّينَ بِمَقْتَضَى شَرْطِ الْوَاقِفِ
- ١٢٤ - مسألة: في رجلٍ مَالِكِيٍّ الْمَذْهَبِ يُصَلِّي بِطَائِفَتِهِ إِمَامًا فِي
٣٩٢ الْمَفْرُوضَةِ ثُمَّ يَصَلِّيهَا ثَانِيًا فِي جَمَاعَةٍ أُخْرَى مَأْمُومًا
- ١٢٥ - مسألة: فِيمَا يُشْتَغَلُ بِهِ عَقِيبَ الصَّلَاةِ الْمَفْرُوضَةِ وَغَيْرِهَا،
٤٠٨ هَلِ الذِّكْرُ أَفْضَلُ أَمْ تَلَاوَةُ الْقُرْآنِ أَفْضَلُ؟
- ١٢٦ - مسألة: في واقِفٍ عَلَى جِهَاتِ بَرًّا شَرْطِ الْوَاقِفِ أَنْ يَكُونَ النَّظَرُ
٤١٠ فِيهِ لِلْأَرْشِدِ مِنْ عِتْقَانِهِ
- ١٢٧ - مسألة: في نَاطِرٍ عَلَى أَوْقَافِ بَرًّا وَلَى فِيهَا مَبَاشَرًا كَافِيًا
٤١١
- ١٢٨ - مسألة: في امْرَأَةٍ وَقَفَتْ أَمْلَاكًا عَلَى وَلَدِهَا أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، ثُمَّ مِنْ
٤١٢ بَعْدِهِ عَلَى أَبْنَائِهِ دُونَ بَنَاتِهِ بِالسُّوِيَةِ

العنوان	الصفحة
* مسائل متعددة وردت من الصَّلَت :	٤١٦
١٢٩ - منها مسألة: في رجلٍ يقرأ القرآنَ ويُطالعُ شيئاً من كتبِ التفسير والحديث، فإذا مرَّ به شيءٌ من الوارد في صفاتِ الله	٤١٦
١٣٠ - ومنها مسألة: فيما رُوِيَ أن الشمسَ والقمرَ يكونان يوم القيامة ثورانٍ يكوَّران في النار، ما حكم هذا الحديث؟	٤١٨
١٣١ - ومنها أيضاً مسألة: في قول عائشة رضي الله عنها: «تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ سَحْرِيَّ وَنَحْرِيَّ»	٤٢٠
١٣٢ - مسألة: في رجلٍ وَكَّلَ شخصاً أن يُطلقَ زوجته على أن تُبرأه من صدَّاقه	٤٢٢
* الفهارس	٤٢٥
فهرس الآيات القرآنية	٤٢٧
فهرس الأحاديث والآثار	٤٢٩
فهرس الأعلام المترجمين	٤٣٧
فهرس المصادر والمراجع	٤٤٣
الفهرس العام	٤٥٩

